

تعميم

من وكيل الوزارة للموارد البشرية

سلمه الله

نسخة مع التحية لمعالي نائب الوزير للشؤون الصحية

سلمه الله

نسخة مع التحية لمعالي نائب الوزير للتخطيط والتطوير

المحترمين

إلى الوكلاء والوكلاء المساعدين ومدراء العموم

المحترم

إلى أمين عام مجلس المدن الطبية والمستشفيات التخصصية

المحترمين

إلى مدراء عموم الشؤون الصحية بالمناطق والمحافظات

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

بمناسبة قرب حلول شهر رمضان المبارك لهذا العام 1440هـ وبناء على الأمر السامي الكريم رقم 48714 وتاريخ 27-8-1440هـ وتمشياً بما ورد في نظام الخدمة المدنية ولائحة الوظائف الصحية ولائحة تنظيم العمل لبرامج التشغيل الذاتي والانظمة واللوائح ذات العلاقة والتي تقضي بخفض ساعات العمل الرسمي اليومي بمقدار ساعتين خلال الشهر المبارك .

وبناء على ما تقدم تكون ساعات العمل الرسمية خلال شهر رمضان المبارك لهذا العام 1440هـ على النحو التالي:

أولاً: ديوان الوزارة والمديريات والمستشفيات وكافة الإدارات التابعة لهما :-

1. تكون ساعات العمل الرسمية للموظفين الإداريين والمستخدمين على الباب الأول والخاضعين للائحة بند الاجور من العاملين في هذه القطاعات على فترة واحدة تبدأ من الساعة (العاشرة) صباحاً وحتى الساعة (الثالثة) عصراً وبمعدل خمسة أيام في الأسبوع من يوم الأحد إلى يوم الخميس.

2. تكون ساعات العمل الرسمية للمتعاقدين والموظفين المشمولين بلائحة الوظائف الصحية وكافة موظفي برامج التشغيل الذاتي على فترة واحدة تبدأ من الساعة (العاشرة) صباحاً وحتى الساعة (الرابعة) عصراً.

ثانياً: العيادات الخارجية بالمستشفيات ومراكز الرعاية الصحية الأولية والمراكز الطبية المتخصصة

:-

تكون ساعات العمل الرسمية لكافة العاملين في هذه الإدارات والقطاعات على فترتين كالتالي:-

1. فترة صباحية من الساعة (العاشرة) صباحاً وحتى الساعة (الواحدة) ظهراً للمشمولين في لائحة الوظائف الصحية وكافة موظفي برامج التشغيل الذاتي والمتعاقدين ، ومن الساعة (العاشرة) صباحاً حتى الساعة (الثانية عشر) ظهراً للموظفين الإداريين على الباب الاول والمستخدمين والخاضعين للائحة بند الاجور .

2. فترة مسائية من الساعة (التاسعة والنصف) مساءً وحتى الساعة (الثانية عشرة والنصف) صباحاً. مع الأخذ في الاعتبار بالاستمرار في دوام المراكز الممتدة (اثني عشر) ساعة يومياً من الساعة (العاشرة) صباحاً وحتى الساعة (الرابعة) مساءً، بالإضافة إلى المشاركة في تغطية العمل في المراكز المناوبة لمدة (أربعة وعشرون) ساعة.

ثالثاً: تعليمات عامة :

1. تحدد اوقات الورديات والمناوبات بحسب مقتضيات العمل على ان لا تتجاوز ساعات العمل الرسمية اليومية (خمس) ساعات للاداريين على الباب الاول والمستخدمين والخاضعين للائحة بند الاجور و (ست) ساعات للخاضعين للائحة الوظائف الصحية وكافة موظفي برامج التشغيل الذاتي المتعاقدين .

2. يترك لكل منطقة حرية تغيير بداية الدوام ونهايته بمعدل نصف ساعة وبما يتفق مع ظروف المنطقة.

3. مع عدم الإخلال بنظام المناوبات المتبع تعمل هذه المرافق خمسة أيام في الاسبوع من الأحد إلى الخميس سواء كانت مشغلة على الباب الأول أو تشغيلاً ذاتياً.
4. تبدأ اجازة عيد الفطر المبارك هذا العام بنهاية دوام يوم الأربعاء الموافق 24-9-1440هـ ، ويستأنف العمل بعد الإجازة يوم الأحد الموافق 6-10-1440هـ.
- للاطلاع والتمشي بموجبه. ونسأل الله ان يتقبل منا ومنكم الصيام والقيام وكل عام وأنتم بخير.

وتقبلوا أطيب تحياتي

وكيل الوزارة للموارد البشرية

عبدالرحمن بن عبدالله العيبان